447 - وسئل عن حديث عمير بن سعيد النخعي عن علي قال ما كنت لأضمن رجلا قتله الحد إلا صاحب الخمر فإن رسول ا صلى ا عليه وسلّم لم يسن فيه شيئا فقال رواه أبو حصين عن عمير واختلف عنه فرفعه الثوري وشريك عن أبي حصين